

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1350.13 صادر في 11 من ذي الحجة 1434 (17 أكتوبر 2013) يتعلق بالامتثال بالبيان الجغرافي «مزاح زكزل» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.**

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1429 (23 مايو 2008)، ولا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) الخاص بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 جمادى الأولى 1434 (21 مارس 2013) ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «مزاح زكزل» المطلوب من قبل تعاونية مزاح وادي زكزل (COONOUZ) بالنسبة للمزاح المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه واللائق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

يمكن أن يتضمن من البيانات الجغرافية «مزاح زكزل» فقط المزاح الذي يتم إنتاجه، حصرياً، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

#### المادة الثالثة

يشمل الموقع الجغرافي المعنى بالبيان الجغرافي «مزاح زكزل» مجموع منطقة وادي زكزل التي تمتد على الجماعة القروية زكزل بأكملها وتتوسط على أربعة دواوير : زكزل، تكربوزت، تزغين وأووولوت.

12- يجب أن تصنف الشمار إلى أربعة مجموعات حسب المعايير التجارية الجاري بها العمل (الجودة الأولى والثانية والثالثة والرابعة)، مع إقصاء الشمار التي ينقص حجمها عن 60 ملم أو يزيد عن 85 ملم :

13- يجب وضع الشمار في صناديق من البوليستيل سبق تنظيفها وتعقيمها إذا كانت معدة للحفظ في البرودة. ويجب أن تكون خالية من العيوب أو الجروح :

14- يجب أن تكون محلات التخزين نظيفة وأن يتم تعقيمها بمواد خاصة لهذا الغرض ومصادق عليها وفقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل :

15- يجب أن تعبأ الشمار قصد التسويق داخل صناديق من الورق المقوى دون طوابق ولمفوفة في صف واحد :

16- يمنع استعمال الصناديق الخشبية إلا في حالة نقل الشمار دون تعبئة.

#### المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Bureau Veritas Maroc» بالقيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور. وتسلم للمنتجين والموردين المسجلين لديها المصادقة على المنتوجات المحصل عليها.

#### المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة التفاح المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المحمي «تفاح ميدلت» البيانات التالية :

- إشارة «البيان الجغرافي المحمي تفاح ميدلت» :

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 :

- مرجع شركة «Bureau Veritas Maroc».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزاً ضمن الإطار الذي طبع فيه ويعده عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

#### المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 11 من ذي الحجة 1434 (17 أكتوبر 2013).  
الإمضاء : عزيز أخنوش.

8. يجب أن تتم عملية جني فاكهة المزاح يدويا بدون استعمال المقص، وذلك من أواخر مارس حتى نهاية شهر مايو؛
9. يجب أن يتم نقل الفواكه في صناديق إلى محطات التعبئة ليتم فرزها، حسب الحجم، إلى فئتين؛
10. يجب أن يصمم التلقيف على أساس التخفيف من الصدمات بسبب المناولة والنقل، كما يجب تعبئة الفئة الأولى من المزاح في صناديق من الورق المقوى من وزن 2 كلغ.

#### المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Normacert sarl» بالقيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور، وتسلمه للم المنتجين والموردين المسجلين لديها المصادقة على المنتوجات المحصل عليها.

#### المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة المزاح المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المحمي «المزاح زكزل» البيانات التالية :

- الإشارة إلى «البيان الجغرافي المحمي لـ«المزاح زكزل»»؛
- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008)؛
- مرجع شركة «Normacert sarl».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة، ويتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

#### المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من ذي الحجة 1434 (17 أكتوبر 2013).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

#### المادة الرابعة

يجب أن يكون مصدر المزاح ذو البيان الجغرافي «المزاح زكزل» حصرياً من صنف «*Eriobotria japonica*» وينقسم إلى أربعة أنواع محلية : «تاناكا» (من أصل ياباني) وموسكا ونافيلا ومكركبة ولها الخصائص التالية :

##### 1- الفصائص الbiomorphologie :

- الشمار ذات شكل بيضاوي مع لون أصفر برتقالي ولون لب الفاكهة، حسب الصنف، أصفر إلى برتقالي وهو كثير العصير، منعش ومنوسط الحموضة؛
- لون البذوربني إلى أسود بحجم متباين وهي غير محبوسة في نواة ويتراوح عددها من 1 إلى 4؛
- يتراوح طول الفاكهة ما بين 45 و55 مم وعرضها بين 44 و46 مم؛
- يتراوح وزن الفاكهة بين 55 و65 غ ووزن اللب بين 45 و55 غ.

##### 2- الفصائص الكيميائية الأساسية :

- نسبة الماء : 87 - 90 (%) ؛

- نسبة السكريات الحرة : 8,5 - 9 غ في 100 غ من فاكهة المزاح؛
- نسبة السكر الكلي 11 - 13 غ في 100 غ من الفاكهة.

#### المادة الخامسة

يتم إنتاج المزاح ذو البيان الجغرافي «المزاح زكزل» وجنيه وتوضيبه وفق الشروط الأساسية التالية :

- 1- يجب أن تتم عمليات إنتاج المزاح وجنيه وتوضيبه حصرياً داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه؛
- 2- يجب أن ينتج المزاح، حصرياً، من الصنف المشار إليه في المادة 4 أعلاه؛

3- يجب أن تستمد نباتات المزاح من نبات المزاح الملحق على السفرجل «دي بروفانس» كما يجب غرسها خلال الفترة الممتدة بين أكتوبر وأبريل على شكل درجات؛

4- يجب القيام بعملية الري خلال مرحلتي الإزهار ونمو الشمار؛

5- يتم التسميد بطريقة تقليدية أو شبه تقليدية أو عصرية؛

6- يجب تشذيب الأشجار لإزالة الحطب الميت وتفريج الغصون الكثيفة وتقليم الفروع المتداخلة ببعضها؛

7- يجب أن تقتصر حماية النباتات على علاج وقاية أو علاجي ضد مرض «La tavelure»؛